[317] قال: فعجبت بعد، من جرأتي على رسول ا (صلى ا عليه وآله) يومئذ. وا ورسوله أعلم (1). يستفاد من هذين الحديثين: 1 - إن الرسول (صلى ا عليه وآله) صلى على جنازة عبد ا بن أبي، فقال له عمر بن الخطاب: يا رسول ا إنك منعت من الصلاة على المنافقين. 2 - كان جواب النبي لقول عمر هو: إن ا قد خيرني في الاستغفار للمنافقين وإني قد اخترت الجانب الأيجابي منهما. ولكن عندما نتمعن في الأدلة التي سوف نذكرها ينكشف لنا زيف هذا الحديث وكونه من الموضوعات والمدلسات. 1 - منافاته للعقل: وذلك لأن قبوله يستلزم أن يكون هناك من هو اعلم من النبي (صلى ا عليه وآله) بالأحكام والتعاليم السماوية، وأدرى منه في معرفة فلسفة الأحكام الألهية وأسرارها وأعرف بالمصالح والمفاسد المترتبة على التعاليم الأسلامية. لأننا نشاهد في الحديث إن ا عزوجل قد أنزل آية تؤيد فكرة فرد ما غير النبي (صلى ا عليه وآله)، وتفند عمل رسول ا وتنهاه وتمنعه. فعلى هذا، ألم يكن من الافضل أن ينزل الوحي على هذا الرجل بدلا من رسول ا (صلى ا عليه وآله) ؟ 2 - نزول الايات كان قبل موت ابن أبي: إن سياق الايات والشواهد النقلية صريحة في أن هذه الاية (ولا تصل على احد منهم) إنما نزلت في السنة الثامنة من الهجرة والنبي في سفره الى تبوك ولما يرجع الى المدينة، وقد وقع موت عبد ا بن أبي بالمدينة سنة تسع من الهجرة، كل ذلك ثابت

(1) صحيح البخاري 2: 121 كتاب الجنائز باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار....